وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة بغداد - كلية العلوم الإسلامية

UNIVERSITY OF BAGHDAD

مجلة كلية العلوم الإسلامية

علمية فصلية محكمة

تصدرها كلية العلوم الإسلامية - جامعة بغداد
الترميز الدولي
issn2075-8626

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة بغداد . كلية العلوم الإسلامية

مجلة كلية العلوم الإسلامية

علمية . فصلية . محكمة

تصدرها
كلية العلوم الإسلامية
جامعة بغداد

العـــــدد
(٤١)

(الجـــزء الاول)

(٩) جمادي الآخر ١٤٣٦هـ - (٣٠) اذار ٢٠١٥م

ايميل المجلة : journal@cois.uobagdad.edu.iq

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد (٦٣٣) لسنة ١٩٩٦م

فهرس الموضوعات
(الجزء الثاني)

كلمة العدد.....ص ٨

اسم البحث	اسم الباحث	رقم الصفحة
اهمية الامن ودوره في تحقيق الدين	د. عدنان عبد القادر كامل الهوراماني	٩-٣٩
تاملات في صفات القائد من خلال سورة البقرة _ دراسة موضوعية	ماجد فيصل عبود	٤٠_٧٥
القواعد الاصولية تعريفها ووجه العلاقة بينهما وبين اصول الفقه	أ.م.د احمد محمد فروح د. زكريا عبد الرحمن	٧٦_١١٩
من لطائف الاسناد في صحيح لبخاري (الحديث المسلسل بالرواة الشاميين)	م. بيداء فرحان حمد	١٢٠_١٦٥
مخالفات لامام الصميري للشافعية في باب الاحوال الشخصية	د. محمود بندر علي	١٦٦_٢٠١
مخالفات لامام الشوكاني للزيدية في باب الصلاة من خلال كتاب السيل الجرار المتدفق على حدائق الازهار	أ.م.د حقي اسماعيل عبد الاله	٢٠٢_٢٤٨
تسامح النبي محمد (ص)مع المبتدئ والجاهل والمخطئ	د. علي محمد مهيدي د. ماجد عدنان القيسي	٢٤٩_٢٧٥
ظاهرة الغزل العذري من القراءة السياقية الى لقراءة البنيوية التكوينية	د. بشرى محمود ابراهيم القيسي	٢٧٦_٣٢٦
تركيب الحروف واثره في المعنى	أ.م.د عمر علي محمد الدليمي	٣٢٧_٣٨٤
المعنى واثره في توجيهات المعربين	د.فلاح ابراهيم نصيف الفهداوي	٣٨٥_٤١٩
ما يدخل في عموم لفظه وما لا يدخل (اصول وتطبيقات)	د. محمود عبد العزيز العاني	٤٢٠_٤٥٩
سمات الشخصية السوية لدى طلبة كلية التربية الاساسية	م. خوشي لطيف طه	٤٦٠_٤٩٦
مكانة الحيرة السياسية في التاريخ العربي الاسلامي حتى نهاية العصر العباسي الاول	د. مها اسعد عبد الحميد طه	٤٩٧_٥٣٨
الحزن والتشاؤم في شعر ابراهيم ناجي	أ.م.د احمد حميد كريم	٥٣٩-٥٧٠
رعاية الروح والمادة في الفكر الاسلامي	د. ظاهر فياض	٥٧١_٥٩٤

أهمية الأمن
ودوره في تحقيق الدّين

The Value of Security and its Role in Maintaining Religion

إعداد :

د . عَدنان عَبد القادِر كامِل الهَورامانِي

المدرّس في جامِعة جه رمو / جَم جَمال

كليّة التربية

By: Dr. Adnan Abdul-Qader Kamil Al-Horamany

أهمية الأمن ودوره فى تحقيق الدّين

ملخّص البحث

يتناول البحث دور الأمن و أهميته في تحقيق الدين و إقامة شعائر الله عزوجل ، ويفتح آفاقا في تحديده و توظيفه في ضمن سياقات التربية الدينية التي ترسخ هذا التوجه في أعماق الانسان وعروق المجتمع ، فهذا رسول الانسانية (ﷺ) يُضفى عليــه لقب ((الصادق الأمين)) في مجتمع كان الجهل العقدي يستحوذ على كافة مناحي الحياة ...

وحين يُبعث هذا الصادق الأمين ينطق المصطلح في أدق شمولية ، وفي ذاكرة طرية مصحوبة برسالة طأطأت لها الرؤوس ولاءً ، واستظلت بها ، فقال(ﷺ):((من أصبح منكم آمنا في سربه ، معافى في جسده، عنده قوت يومه، فكأنمـا حـيزت له الدنيا)) .

هكذا حقق الدين (الأمن) بأسمى دلالته قولا و توظيفا ، ومن هنا بدأت مسيرتنا مع الأمن في بناء هذا البحث ...

بسم الله الرحمن الرحيم

حمد لله الكبير المتعال ، أحمده سبحانه وأشكره على كل حال ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له إليه المرجع والمآل ، وأصلي وأسلم على خير البرية وهادي البشرية سيدنا محمد وعلى الصحب والآل .

أما بعد :

الأمن ... مصطلح يوحي بالاستقرار و الطمأنينة ، وانصهار كل ما هو مقلق و مرعب ... ومن هنا اكتسبت اللفظة إيجابية متناهية بين ألفاظ المعجم ؛ ليصبح مصطلحا **مصاحبا** لكل ما يروي الظمأ الانساني في أدق و أخطر حالات الرمق و التصحير .

وحين يطرق البحث هذا المصطلح ، ودور الدين في تحقيقه يفتح آفاقا في تحديده و توظيفه في ضمن سياقات التربية الدينية التي ترسخ هذا التوجه في أعماق الانسان وعروق المجتمع ، فهذا رسول الانسانية (ﷺ) يُضفى عليه لقب ((الصادق الأمين)) في مجتمع كان الجهل العقدي يستحوذ على كافة مناحي الحياة ...

وحين يُبعث هذا الصادق الأمين ينطق المصطلح في أدق شمولية ، وفي ذاكرة طرية مصحوبة برسالة طأطأت لها الرؤوس ولاءً ، واستظلت بها ، فقال(ﷺ):((**من أصبح** منكم آمنا في سربه ، معافى في جسده، عنده قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا)).[1]

هكذا حقق الدين (الأمن) بأسمى دلالته قولا و توظيفا ، ومن هنا بدأت مسيرتنا مع الأمن في بناء هذا البحث ...

خطة البحث :

ـ المبحث الأول: تعريف الأمن لغة واصطلاحا. وهو مبحث تمهيدي تناولتُ فيه تعريف المصطلحات الواردة في البحث في أربعة مطالب:

المطلب الأول/ الأمن لغة:

المطلب الثاني/ الأمن اصطلاحا :

المطلب الثالث / أنواع الأمن :

المطلب الرابع / الأمن في القرآن الكريم :

ـ المبحث الثاني: أهمية الأمن وحاجة الناس إليه. وهو مبحث خصصته لبيان أهمية الأمن و أنه من احدى مقاصد الشريعة الاسلامية في ستة مطالب :

المطلب الأول/ حاجة الناس الى الأمن :

المطلب الثاني/ الأمن مقصد من مقاصد الشريعة:

المطلب الثالث / أهمية الأمن في التكاليف الشرعية :

المطلب الرابع/ أهمية الأمن في سلامة المعاملات:

المطلب الخامس / أهمية الأمن في القيم الخلقية :

المطلب السادس / دور التشريع الاسلامي في حفظ الأمن :

ـ المبحث الثالث: حفظ الأمن في المقاصد الضرورية. وهو مبحث يتناول حفظ الأمن في المقاصد الضرورية ، في خمسة مطالب :

المطلب الأول / المحافظة على الدين:

المطلب الثاني / المحافظة على النفس:

المطلب الثالث/ المحافظة على النسل:

المطلب الرابع / المحافظة على العقل:

المطلب الخامس / المحافظة على المال:

أهمية الموضوع :

وتكمن أهمية البحث في كونه يتناول موضوعا حيويا مواكبا لهذا العصر ، فواقعنا المعاصر يتطلب أن ننظر الى الدين بمفهومه الشامل ، اذ يكمن في طياته مبدأ التسامح و تقبل الآخر ، وترسخ مبدأ ضرورة التعاون و التضامن بين أفراد المجتمع .

وأما منهجي في هذا البحث :

- قد اجتهدت في صياغة البحث صياغة علمية ، وجمعت مادته ، وربطت أجزائه ، وقمت باتباع منهج التحليل و المقارنة في كتابة البحث .
- حرصت كثيراً على الالتزام بالمنهج الأكاديمي في توثيق كل ما أذكره في البحث وفق المنهج العلمي ، لذا أذكر اسم المصدر ، ثم مؤلفه ، والطبعة ، **ومكان الطبعة ، وسنة النشر ، عند ذكره لأول مرة** .
- قمت بتعريف المصطلحات من الناحية اللغوية والاصطلاحية ، كما قمت بشرح الكلمات الغامضة و الغريبة ، واعتمدت في ذلك على معاجم اللغة وقواميسها.
- ختمت البحث بخاتمة أوجزت فيها أبرز النتائج و التوصيات .

الدراسات السابقة في الموضوع:

بعد البحث والإطلاع على ما كتب في الموضوع ، والوقوف على البحوث و الدراسات تبين لي أنه لم تُكتب رسالة علمية أو أطروحة تحت هذا العنوان ، الا أن الدراسات المتعلقة بأهمية الأمن ، و أنواعه فهي كثيرة جدا ؛ لذا رأيتُ أن أكتب بحثا يركز على أهمية الأمن ودوره في إقامة شعائر الله تعالى ؛ لأن بعض الدراسات تهتم به من الناحية الاقتصادية ، ومنهم من يعتني بالجانب القانوني أو السياسي ، ومنهم من يعتني بالجانب التربوي .

وأرجو أن أكون قد وفقتُ في ذلك ، فإن أصبتُ فمن الله عزّ و جل ، وإلا فمني . **و** آخر دعوانا أن الحمدُ لله رب العالمين .

المبحث الأول
تعريف الأمن لغة و اصطلاحا

المطلب الأول/ الأمن لغة: [٢]

فعل ((أمن)) مثلث الكلام، أي: إذا تحركت عين فعله بحركة ((الفتح)) أو ((الضم)) أو ((الكسر)) **دَلّ الفعل على معنى تابع لنوع الحركة**، فعلى هذا تتغير الدلالة بتغيير الحركة، وحتى لا يقع لبس في التعبير، نسترسل في مدلوله وفي أصل اشتقاقه واستعمالاته اللغوية على النحو الآتي:

- أَمَنَ: بفتح عينه، من باب: ((ضَرَبَ))، أي : الباب الثاني، يقال : أَمَنته، إذا كنتُ آمَنُ منه، ولا أخافه.
- **أَمِنَ: بكسر عينه**، من باب: ((فَهِمَ))، أي : الباب الرابع، وهو ضدّ الخوف، أو نقيض الخوف.
- أَمُنَ: بضم عينه، من باب: ((ظَرُفَ))، أي : الباب الخامس، وهو الأمين، وقد يقال: رجل أمين، أي: صاحب ديانة ، وأما مصدره : فمتنوع ومختلف كالآتي :
- أَمْناً و أَمَناً : هو طمأنينة النفس، و **زوال الخوف**.
- الأمنة و الأمانة: عدم الخيانة والغش، ويقع على الطاعة، والعبادة، والوديعة ، **والسلامة من الآفة** .[٣] وكذلك وردت كلمة ((الأمن)) في الحديث النبوي الشريف بمعنى الاطمئنان ، فمن دعائه (ﷺ):((اللّهم إني أسألك الأمن يوم **الحرب**))[٤]، و قوله (ﷺ):((**وآمن روعتي**))[٥]، ومن وصاياه (ﷺ):((لا تخيفوا أنفسكم بعد أَمْنِها)) [٦]

المطلب الثاني/ الأمن اصطلاحا :

للأمن تعريفات عدّة في الاصطلاح، وذلك لتنوع النظرة واختلاف التصوّر، وتباين المشارب والاهتمامات والتخصصات ، ولكن استعمال الفقهاء لمصطلح الأمن لا يخرج عن المعنى اللغوي ، فيكون تعريفه اصطلاحا : هو طمأنينة النفس بزوال الخوف **وعدم توقع مكروه في الزمن الآتي**[٧] .

والأمن من منطلق التعبير القرآني[٨]، هو ((أمن الفرد دنيويا ، وأخرويا[٩]، **وأمن الدّولة** داخليا وخارجيا، ويتعدى إلى أمن العالم بأسره)) [١٠] .

وعندما نقول : إن الإسلام دين الفطرة، نقصد أنه يلبّي احتياجات الفطرة البشرية وتنميتها، ومن دواعي هذه الفطرة الاجتماع وتقارب الناس ،وهذه المجتمعات لا يمكن أن تنتظم وتستقر دون أمن يخيم عليها، وأمان يظللها، ويلقي بجناحه عليها .

المطلب الثالث/ أنواع الأمن :

ونظراً لتطور هذا المفهوم فقد درج المعاصرون اطلاق هذا المصطلح على مسائل أخرى مرتبطة به، لتشمل عدّة أنواع للأمن: **كالأمن الفسي** : وهو أن يكون الفرد مطمئناً ضد أية إخطار تهدد حياته، أو ممتلكاته أو أسرته. [١١] ، **والأمن الاجتماعي** : وهو تعبير حديث، لكنه يعبّر عن معنى إسلامي، وهو أن يكون المجتمع كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضا، فإذا توافر للمواطنين، يزيد الشعور بالانتماء والولاء.[١٢]، **والأمن الوطني**: وهو الحفاظ على كيان الدولة ضد أية أخطار خارجية أو داخلية [١٣]، **والأمن الاقتصادي**: وهو توفير المناخ المناسب للوفاء باحتياجات **الشعب**، وتوفير سبيل التقدم والرفاهية له. [١٤]،**والأمن الغذائي** [١٥]: هو قدرة الدولة على توفير حاجات أفرادها ، **والأمن الإعلامي** : وهو من المفاهيم الحديثة التي واكبت التطورات التي أفرزتها العولمة، وهو توعية الجماهير بسياسة الدولة وقوانينها، وتبصيره **بالمخطار** التي يتعرض لها، وكيفية الوقاية منها. [١٦]،**والأمن الثقافي أو الفكري** : وهو أن يعيش الناس في بلادهم آمنين على أصالتهم وعلى ثقافتهم المستمدة من دينهم وتراثهم وأعرافهم. [١٧]، **والأمن المعلوماتي** : هو مواجهة التحديات العلمية والتقنيات المعلوماتية المتصلة بمسألة الأمن المعلوماتي لمجتمعاتنا الإسلامية ؛ لأنها مع الدور الفاعل لشبكة الانترنت ، إلا أنها في نفس الوقت قد باشرت بحمل الكثير من التأثيرات الجانبية، بل سلخت الإنسان المعاصر من مجتمعه الذي يقيم فيه، وجردته من ثقافته و إرثه المعرفي ، وسلخت نصوصه وتراثه ونتاجه وإبداعه بدعوى مزج الثقافات وحوار **الحضارات** . [١٨]، **والأمن الفطري**: وهو أتفاق دول عدة في إطار إقليم واحد لمواجهة

التهديدات التي تواجهها. [١٩]، **والأمن الدولي** : وهو الذي تتولاه المنظمات الدولية سواء منها الجمعية العامة للأمم المتحدة، أو مجلس الأمن الدولي. [٢٠]، لكن الأشهر عند إطلاق لفظ الأمن هو **الأمن القومي** الذي يتعلق بأمن المصالح العليا للدولة.[٢١]

المطلب الرابع/ الأمن في القرآن الكريم :

وردت كلمة الأمن وما يشتق منها في القرآن الكريم في مواضع عديدة، ، اذ وردت **في (٨٤٨)** موطناً من الذكر الحكيم .[٢٢] **و(المؤمن)** كما ورد في سورة الحشر ، آية **٢٣**، هومن أسماء الله تعالى؛ لأنه آمن عباده من أن يظلمهم[٢٣] ، **ومثل كلمة ((الأمن))** في الدلالة على الطمأنينة ، مصطلح ((الأمَنَة))، مع فارق أنَّ ((الأمن)) لا يتحقق إلا مع زوال أسباب الخَوف، بينما ((الأمَنَة)) طمأنينة تتحقق مع بقاء سبب **الخوف، وفي** القرآن الكريم حديث عن ((الأمنة)) والطمأنينة التي أنزلها الله سبحانه وتعالى على المؤمنين في ميدان القتال مع بقاء سبب الخوف قبل تحقق الانتصار، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِذْ يُغَشِّيكُمُ ٱلنُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ ﴾[٢٤]، وقَالَ تَعَالَىٰ:﴿ ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنۢ بَعْدِ ٱلْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا ﴾[٢٥] ، وهذا الأمن في مقابل الخوف.[٢٦] ولا يتحقق للإنسان في الحياة الدنيا الأمن المطلق ، وذلك أن الإنسان مهما أوتي من نعمة، ومن سلامة نفس وبدن ووفرة رزق، لا يحس بالأمن الكامل، أو الأمن بمعناه المطلق الذي ينافي كل خوف مهما كانت أسبابه ، فالأمن المطلق، لا يوجد إلا في دار النعيم التي وعد الله بها عباده الصالحين.

المبحث الثاني
أهمية الأمن وحاجة الناس إليه

المطلب الأول/ حاجة الناس الى الأمن :

من البديهي أن الإنسان مدني بالطبع كما صرّح بذلك أرسطو [٢٧]، ونقله ابن خلدون[٢٨]، فهو يميل بطبعه الى التعايش مع أفراد جنسه في وحدة مترابطة يعين بعضهم بعضا، ويخدم بعضهم بعضا[٢٩]، ويتبادلون المنافع، ولعل ذلك ما عناه الشاعر المشهور أبو العلاء المعري [٣٠]، في لزومياته[٣١] بقوله :

والناس بالناس من بدو ومن حضر

بعض لبعض وإن لم يشعروا خدم[٣٢]

والناظر في الطبيعة الإنسانية يجد أن حب الذات طبيعة في الإنسان، فضلا عن ما ينشئه الاجتماع من دوافع التنافس والصراع، وكل ذلك يقتضي بضرورة الأمن، وأنه من ضرورات المجتمع الإنساني، وأن أول شرط ليذوق الإنسان طعم الحياة الاجتماعية أن يكون آمنا في مجتمعه، بل سعادة الدنيا ونعيمها لا تتحقق دون توافر الأمن، ولا يمكن لأفراد المجتمع أن يحصوا المهارات، ويكتسبوا المعارف، ويبلوروا مواهبهم، وينموا طاقاتهم إلا في ظلال الأمن الوارف .

والأمن من أهم المطالب، وأجل النعم، وأعظم المنن، وأعظم الضرورات للإنسان، وبلغ أهميته الى حد امتن الله تعالى به، وجعله من موجبات شكره وتوحيده، وعدّه من خصائص حرمه، ولهذا امتن الباري عز وجل على قريش بالاستقرار الأمني، والرخاء الاقتصادي، فقال تعالى: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَٰذَا الْبَيْتِ ۝٣ الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ﴾ [٣٣]

ولا عجب أن جعل الله تعالى جنته دار أمن وسلام كاملين، فأهلها في الغرفات آمنون، لا خوف عليهم ولا هم يحزنون، وتتلقاهم الملائكة منذ اللحظة الأولى ﴿ادْخُلُوهَا

بِسَلَٰمٍ ءَامِنِينَ ﴿٤٦﴾ ﴾ [٣٤]، وإن من أهم المشكلات التي تعاني منها معظم دول العالم، ولاسيما بلدنا الحبيب هو الاختلال الأمني، وانتشار مظاهر الصراع والجرائم والعنف، بل **توسعت في زمننا (زمن العولمة) بسبب التطور التقني، والانفتاح العالمي، والضعف الأخلاقي** .[٣٥] وهنا ألخص أهمية الأمن في النقاط الأربع الآتية:

١ـ الأمن غاية الشرائع وهدفها الأسمى:

إن غاية إرسال الرسل هي إقامة السلام الاجتماعي بين بني الإنسان، من خلال بيانهم الحلال والحرام، فيكون خلق الإنسان ، وإنزاله الى الأرض لهدفين، وهما:

أولا: أن يعبدوا الله تعالى، بدليل قوله تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [٣٦] .

ثانيهما: عمارة الأرض، بدليل قوله تعالى: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَٱسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيْهِ ۚ إِنَّ رَبِّى قَرِيبٌ مُّجِيبٌ ﴿٦١﴾ ﴾ [٣٧] **فكلا** الهدفين لا يمكن تحققهما إلا بتوافر قدر من الأمن، وهذه النعمة التي لا يقدرها حق قدرها إلا من فقدها[٣٨]؛ ولذلك قال الحبيب المصطفى (ﷺ): ((من أصبح منكم آمنا في سربه[٣٩]، معافى في جسده، عنده قوت يومه، فكأنما حيزت[٤٠] له الدنيا)) [٤١].

٢ـ الأمن قيمة عظيمة:

فهو يمثل الفيء الذي لا يعيش الإنسان إلا في ظلاله، وهو قرين وجوده، وشقيق حياته، بل إن أحداث تأريخ البشرية تدل بأن العمل لا يثمر، والحضارة لا تزدهر، والرخاء لا يعم، والتقدم لا يتطور إلا في ظل الاستقرار، ولا استقرار بغير أمن **وأمان**.

٣ـ الأمن أساس للتنمية:

إذا كان التخطيط السليم، والإبداع الفكري، والمثابرة العلمية، هي أهم مرتكزات التنمية، فإن هذه الأمور غير ممكنة الحدوث إلا في ظل أمن واستقرار يطمئن فيه الإنسان على نفسه، و ثرواته واستثماراته.

٤ ـ الأمن غاية العدل:

غياب العدل يؤدي الى غياب الأمن، ولذا فان الحكمة الجامعة تقول: إن واجبات الدولة تنحصر في أمرين: عمران البلاد ، و أمن العباد.[٤٢]

المطلب الثاني/ الأمن مقصد من مقاصد الشريعة:

يعد الأمن مقصداً من مقاصد التشريع الضرورية الخمس التي يقوم عليها أمر الدين والدنيا، وبفقدها تفسد الحياة، والأدلة توجب حفظها، بل قال الشاطبي : ((قد اتفقت الأمة، بل سائر الملل على أن الشريعة وضعت للمحافظة على الضرورات الخمس....))[٤٣]، وتظهر هذه الأهمية في حفظها من التعدي عليها ؛ لأنه بفواتها يفقد الإنسان مقومات حياته، ويعيش المجتمع في اضطراب وخوف وزعزعة أمن[٤٤].

والشريعة الإسلامية الغرّاء حافلة بأحكام وقوانين توفر الأمن، وتحفظ الأرواح، ومن حق كل فرد في المجتمع المسلم أن يعيش آمنا مطمئنا على نفسه ومالهِ، وكل من يخاف عليه، وما يخاف عليه، ولهذا حرمت الشريعة الإسلامية ترويع الإنسان الآمن، و إدخال الفزع الى قلبه، ولو كان على سبيل المداعبة والمزاح، بل أن واجب المؤمن أن يعيش الناس آمنين من جهته عل أنفسهم وأموالهم وأهليهم، وهذا هو مقتضى الإيمان، وموجب الإسلام حيث يقول النبي الأكرم (ﷺ): ((المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم))[٤٥] . ومن أجل ذلك كانت الجرائم التي تهدد أمن الناس معدودة من كبائر الإثم في نظر الإسلام، مثل: جريمة السرقة، وجريمة الحرابة ، وجريمة القتل، وشددت الشريعة في العقوبة عليها، ورفض النبي الأكرم (ﷺ) الشفاعة في السرقة إذا وصلت الى الإمام، أو القاضي، لأن إقامة الحدود توفر الأمان والاستقرار، وهذا أساس لازدهار الحياة، وانتعاش الاقتصاد، ويصور القرآن الكريم جريمة القتل وإن كانت فردية بصورة تجعلها اعتداء على البشرية كلها:

﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ۚ وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِى

ٱلۡأَرۡضِ لَمُسۡرِفُونَ ﴾ [٤٦] وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٣٣ ﴾ [٤٧] .

ونصوص الشريعة الإسلامية ترسخ مبدأ الأمن ليس على مستوى النظريات، بل **على المستوى العملي، وأن إستحداث ظلم العسس**[٤٨] من أمير المؤمنين عمر بن **الخطاب** (رضي الله عنه)وتوليه هو بنفسه خير دليل على ذلك فضلا عن الأدلة المتضافرة على توفير الأمن وجعله حقا إنسانيا واجبا على ولاة الأمور في كل زمان ومكان.[٤٩]

المطلب الثالث / أهمية الأمن في التكاليف الشرعية :

إتفق الفقهاء على ضرورة أمن الإنسان على نفسه وماله وعرضه في أداء العبادات، **قال الإمام الغزالي**[٥٠]: ((مقصود الشرع من الخلق خمسة: وهو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم، فكل ما يتضمن هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة، ودفعها مصلحة، وهذه الأصول الخمسة واقع في رتبة الضرورات، فهي أقوى المراتب في المصالح))[٥١]، **والمحافظة على** الأعضاء للقيام بمصالح الدنيا والآخرة أولى من تعريضها للضرر بسبب الضرر، هذا ماصرّح به الإمام السيوطي[٥٢] **في الأشباه والظائر**[٥٣].**ولتوضيح المقصود أستشهد بالأمثلة الفقهية الآتية :**

- **أهمية الأمن في الطهارة:**

من كان بينه وبين الماء عدّو، أو لصّ، أو سبع، يخاف منه على نفسه الهلاك أو الضرر الشديد أبيح له التيمم، لأن إلقاء النفس الى التهلكة حرامٌ [٥٤] ، **قال تعالى**: ﴿ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا ٢٩ ﴾ [٥٥].

- **أهمية الأمن في الصلاة:** [٥٦]

من شرائط الصلاة استقبال القبلة عند الأمن، فلو خاف من عدو أو سبع سقط الاستقبال، وصلى على حاله. وكذلك صلاة الجمعة لا تجب على خائف على نفسه أو ماله[٥٧] . وكذلك تسقط الجماعة لخوف على نفس أو مال أو عرض[٥٨] بدليل قول النبي الأكرم (ﷺ): ((من سمع النداء فلم يأتهِ فلا صلاة له إلا من عذر))[٥٩].

وما نحن عليه اليوم من الخوف الذي ترفضه الشرائع السماوية، و تقشعر منه الأبدان ، كخوفنا على أنفسنا من القتل أو خوف رب الأسرة على أهله من الخطف والابتزاز والاستغلال وطلب الفدية ، فهذه كلها أعذار تبيح التخلف عن صلاة الجماعة، وحفظ الآدمي أولى من حفظ صلاة الجماعة.[٦٠]

أهمية الأمن في الحج:

يشترط لوجوب الحج امن الطريق في النفس والمال والعرض، فمن خاف على ذلك من عدو أو سبع أو لص أو غير ذلك لم يلزمه الحج إن لم يجد طريقا آخر آمنا[٦١]، قال تعالى :﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾ ﴾ [٦٢]

ومسألة تحقق الأمن للمحرم كانت معروفة في الجاهلية، واستمر في الإسلام، قال تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ﴾ [٦٣]، وقال النبي الأكرم(ﷺ)يوم فتح مكة: ((إن هذا البلد حرّمه الله يوم خلق السموات والأرض، فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيامة))[٦٤] .

أهمية الأمن في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على سبيل الكفاية بدليل قوله تعالى: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ ﴾ [٦٥]، وشرط وجوبه أن يأمن الإنسان على نفسه أو ماله [٦٦]، فإذا لحق بالإنسان ضرر مخوف فيما حرّمه الشارع لو امتنع عنه امتثالا للنهي، فإنه يباح له ما حرم، ولا إثم عليه؛ لأنه من

المقرر في القواعد الفقهية أن الضرورات تبيح المحظورات، بدليل قوله تعالى: ﴿ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٧٣﴾ ﴾ (٦٧) .

أهمية الأمن في مسكن الزوجة:

من حقوق الزوجة على زوجها وجوب توفير المسكن الملائم، ومن شروطه أن **تأمن** فيه الزوجة على نفسها و عرضها(٦٨).

المطلب الرابع/ أهمية الأمن في سلامة المعاملات:

الأمن كما هو مطلوب في العبادات، وله الأثر الواضح في تغيير بعض الأحكام كذلك الحكم فيما يتعلق بالمعاملات، ففي هذا المطلب **أستشهد ببعض الأمثلة الفقهية** لتوضيح ذلك:

الأمن شرط في الشركة و المضاربة:

الشريك المضارب لا يجوز له أن يسافر بمال الشركة والمضاربة إذا كان الطريق مخوفا إلا بإذن شريكه ؛لأن ذلك يؤدي الى تعريض المال للخطر، وهذا لا يجوز دون إذن صاحبه(٦٩).

الأمن شرط في الوديعة:

إذا كان الطريق آمنا يجوز السفر بمال الوديعة، و إلا ضمن، لأن الإيداع يقتضي الحفظ في الحوز، وليس السفر من مواضع الحفظ ، لأنه إما أن يكون **مخوفا، أو آمنا لا** يوثق بأمنه، ولذلك لا يجوز السفر بالوديعة مع عدم الضرورة (٧٠).

المطلب الخامس / أهمية الأمن في القيم الخلقية :

يعد الأمن الخلقي من الموضوعات ـ القديمة ، الحديثة ـ في آن واحد، ويتعرض هذا العنصر المهم الذي يعد أحد أهم أركان المجتمع الفاضل الى تحديات كثيرة في عصرنا؛لأن الأمن الخلقي من أهم الأهداف التي تسعى المؤسسات الاجتماعية لتحقيقه، فالمجتمع بلا أخلاق يساوي بناء بلا أساس، وإحدى حِكم أرسال الرسل ـ كما هو معلوم

- إتمام مكارم الأخلاق، ولهذا يقول النبي الأكرم (ﷺ): ((إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق))[٧١] وكل الجرائم التي تحدث الآن ما هي إلا بسبب غياب الضمير، وفساد الخلق !

ومن المعلوم أن الاهتمام بالعلم والاقتصاد والتقنيات المعاصرة سبب للنهوض بالحياة وبناء الحضارة، إلا أنه لا تؤتي ثمارها، ولا تظهر آثارها الايجابية إلا إذا كانت على وفق إطار أخلاقي رصين، فيكون مقصودنا بالأمن الخلقي: هو مواجهة كل السلوكيات الشاذة التي تهدد تماسك المجتمع .

وفي إطار التحديات الجديدة ، هناك أناس يستغلون خطاب الانفتاح والحداثة [٧٢] لترسيخ ثقافة الشذوذ التي ترفضها المجتمعات التي تهتم بحماية أمنها الخلقي، وفقدان هذا الأمن بلا شك يدخل المجتمع في الفوضى ؛لأن مسألة السلوك الأخلاقي يعدّ بمثابة الركيزة الأساسية التي يقوم عليها أي نشاط إنساني، فهي القوة التي تنظم الحياة الاجتماعية من كل جوانبها التعبدية والتعاملية .

ومما سبق يتضح لنا: أن معيار الاهتمام بالأمن يتمثل بالدرجة الأولى في وجود مجموعة من القيم الخلقية التي يتمثلها الإنسان ويعبر عنها في سلوكه، وأن المتأمل في واقع المجتمع في عصرنا ليلمس وبكل سهولة مدى التدهور الأخلاقي .

المطلب السادس /دور التشريع الاسلامي في حفظ الأمن

لقد سبق التشريع الاسلامي كل الأنظمة الحديثة حيث عدّ رعاية الأمن جزءاً من عقيدة المسلم ؛ لذا لا ينظر المسلم الى هذه المسألة نظرة مادية، فالمسلم ينظر الى هذه المسألة نظرة شمولية متكاملة لها علاقة وثيقة بأحكام الدنيا وأحوال الآخرة ؛ لأن الدين في حقيقته هو السلوك والخلق .

الأمن و المحافظة عليه يعد جوهر الأديان والرسالات، والمصدر الرافد للتدين، والأخلاق، والسلوك الاجتماعي، فالمسلم يلتزم بآداب التعامل مع غيره، ويميط الأذى

عن طريق الناس، ويعد هذه الإماطة إحدى شعب الإيمان، ويبعد من الفوضى والضجيج؛ لأنه يشعر دائما بالرقابة الإلهية.

واذا تتبعنا الكتب الفقهية، نرى أن الفقهاء (رحمهم الله تعالى) قد ألحقوا بكتاب الطهارة، أبواب الأضحية والذبائح وما يحل من الطعام والشراب واللباس وما لا يحل ليتضح لنا بأن أبواب الفقه تنظم الحياة، وتجعل الأمة الاسلامية صاحبة رسالة ومنهج متميز ، ومن صور مبدأ الحلال والحرام **قاعدة حقوق المخلوقات على الانسان التي** تنظم علاقة المسلم مع كل ماحوله، وتجعله يتعامل بإحسان وحنان وإكرام مع غيره، ومن هذا المنطلق نظمت الشريعة الاسلامية علاقة الانسان بربه وبمجتمعه، وأقرت ضرورة التعاون والتضامن بين كل ما يعيش في هذا الكون، قال تعالى: [٧٣] ﴿ وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ وَلَا تَبْغِ ٱلْفَسَادَ فِى ٱلْأَرْضِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾[٧٤]، **وقال تعالى:** ﴿ كُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ مِن رِّزْقِ ٱللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾[٧٥].

وصفوة القول: إن كل ما يعمله الانسان في محيطه اذا كان له تأثير سلبي على الأمن فهو محرّم شرعاً، وقد وضعت الشريعة الاسلامية عقوبات لمن انتهك الحرمات **واعتدى** على الحاجات الأساسية **للإنسان** ، واذا طبقت أحكام الاسلام يتحقق الأمن في المجتمع، فيعيش الانسان آمنا في سربه، ضاربا في الأرض من أجل السعي لطلب رزقه .[٧٦]

المبحث الثالث

حفظ الأمن في المقاصد الضرورية

المطلب الأول / المحافظة على الدين:

الجناية على الأمن ينافي جوهر التدين الحقيقي، ويناقض مهمة الانسان في الأرض، وقد قدر الاسلام أهمية الدين في حياة الانسان، لما جبلت عليه انسانيته من عبادة لله تعالى .

ومن هنا كان الإعراض عن الدين، لا يجلب الا المعيشة الضنكا، والهمّ المتصل، والخوف الذي لا ينقطع، والذي يتمسك بالدين ينمو في داخله شعور إيماني ويتحرى دائما الموافقة الشرعية على جميع تصرفاته، ويشعر أنه بحق الخليفة الصالح لإعمار هذا الكون الذي سخره الله تعالى من أجله، ولا يتم ذلك الا بالربط بين عقيدته وواقعه الاجتماعي ربطا دينيا، وبالنظر الدقيق لتحريم الاسلام للحرام يتبين أن منشأ الحرام الرغبة في تجنب الأفراد والأمة كل ما من شأنه أن يلحق الضرر بالأمن، بينما الحلال هو ما يجلب النفع لها ويحافظ عليها، وواقعنا المعاصر يؤكد صحة ما نقوله من خلال ما نشاهده من نتائج مفجعة في المجتمعات التي أهملت الالتزام بأحكام الحلال والحرام، وصدق الله العظيم إذ قال تعالى: ﴿ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ﴾(٧٧).

المطلب الثاني / المحافظة على النفس:

المقصود بالمحافظة على النفس: المحافظة على الحياة البشرية، وعلى سلامة البشر وصحتهم، فلاشك أنه بات معلوما اليوم، أن فساد البيئة وتلوثها، والاستنزاف مواردها، والإخلال بتوازنها أصبح يهدد حياة الانسان ، وكلما استمر تعدي الانسان على البيئة، إزداد الخطر على الانسان وحياته يوما بعد يوم ، والاسلام حريص على حياة الانسان، وعد قتل النفس التي حرم الله بغير [illegible] أكبر الجرائم بعد الشرك بالله تعالى، بل قرّر القرآن الكريم قيمة النفس الانسانية، وقدسية الحياة في الأديان قبل

الاسلام، وقرر في ذلك: ﴿ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ﴾[٧٨] ، ومعنى الآية الكريمة: أن من استهان بنفس واحدة فكأنما استهان بحياة البشر كلهم؛ إذ لا فرق بين نفس وأخرى .

وكما لا يجيز الاسلام قتل الغير، نجده كذلك لا يبيح قتل النفس (الانتحار) بحال من الأحوال، ويتوعد من فعل ذلك بالنار والعذاب الشديد يوم القيامة، وقد قال تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾[٧٩] ، وهناك نوع من القتل أو الانتحار **البطيء**، يؤذي فيه الانسان نفسه بسوء تصرفه وهو لا يشعر، كالذي يتناول المسكرات ،أو المخدرات ونحوها من السموم.[٨٠]

وبناء على ما سبق: أن التعرض لأمن الناس بالتعدي على أرواحهم و حياتهم يعتبر من أفظع المحرمات، وأول ما يقضى بين الناس يوم القيامة تكون في **الدماء**[٨١]، **ولا** يخفى على أحد دور القصاص في تحقيق الأمن في المجتمع .

المطلب الثالث/ المحافظة على النسل:

والمقصود بالنسل: هم ذرية الانسان التي يستمر بها بقاء النوع الانساني في هذه الأرض كما أراد الله سبحانه ، ومن المفاهيم الاسلامية المهمة تكافل الأجيال الاسلامية بعضها مع بعض، بحيث لا يجوز أن يستأثر جيل بالخير والنعمة على حساب جيل أو أجيال قادمة .

من أجل تحقيق هذا المقصد شرع الاسلام كثيراً من الوسائل لحفظه من عدة وجوه كالترغيب في تكثير النسل، وتحريم الزنا وإيجاب الحد فيه، وتحريم القذف وإيجاب الحد فيه، وكل ما شرع لحفظ النفس يحفظ النسل أيضا، كما وحرم الإجهاض وقتل الأولاد، وغير ذلك من التشريعات التي تحفظ المسيرة الطويلة للنوع البشري .[٨٢]

المطلب الرابع / المحافظة على العقل:

العقل: هو مناط الخطاب والتكليف في الاسلام، فمن فقد العقل فلا تكليف عليه، والقلم مرفوع عنه ؛ إذن: يحرم كل ما من شأنه إدخال الخلل عليه، وهذا يرتبط ارتباطا وثيقا برعاية البيئة، والحفاظ على نقائها، فقد ثبت علميا، أن التلوث الإشعاعي، والتلوث الصوتي لهما أثر خطير ومباشر على خلايا المخ ، وقد يبكر في الإصابة بمرض الزهايمر(٨٣).

ومن أجل الحفاظ على هذا المقصد فقد حرم الاسلام الخمر وأوجب فيها عقوبة زاجرة؛ لأنها تزيل العقل، وحرم المخدرات؛ لأنها شقيقة **الخمر**.

ولولا العقل لما كان وجود لهذه الحضارة المدهشة في العالم، ثم إن العقل هو مناط التكليف في القانون السماوي، والقانون الوضعي، فهو مدار المثوبة والعقوبة، فمسؤولية الانسان لا تقوم الا عندما يكون متمتعا بالعقل.(٨٤) وعلى حفظ هذا المقصد قد نهى **الاسلام عن نشر** الخرافات والخزعبلات والأوهام، وأمر أن يطالب كل أحد بدليل ما يقول، ونهى عن السحر والكهانة وادعاء علم الغيب والاتصال بالجن، وكل ما من شأنه أن يشـــوش الفهم السليم ويصرف العقل عن مساره الصحيح(٨٥).

المطلب الخامس / المحافظة على المال:

لا يجوز لأحد أن يأكل مال غيره الا بوجه مشروع ورضا من صاحبه، ولفظ المال يطلق على كل ما له قيمة كالأرض والمتاع والحيوان والشجر والنقد ونحو ذلك، كما يطلق على ما يمكن أن يصير منتفعاً به، كالسمك في الماء، والطير في الهواء، والحيوان غير المستأنس، وما يمكن حيازته وتعبئته وضغطه من الماء والهواء والضوء وغير ذلك .

وأهم ما يمتاز به التشريع الاسلامي ، أنه لم ينظر الى المشكلة الاقتصادية باعتبارها مشكلة قائمة بذاتها، وإنما هي متصلة بغيرها من شؤون الحياة، فأقامها بدعائم مهمة، وقد بني نظام الاسلام المالي على أسس، منها: ربط الحياة الاقتصادية

بالحياة الخلقية و الحياة الاجتماعية و الحياة الدينية، وغيرها من الأسس ، مراعاة لحفظ هذا المقصد الذي هو قوام الحياة ،ولا قيام لانسان ولا بقاء له الا به .[٨٦]

الخاتمة

الذى بنعمته تتمّ الصّالحات ، وأفضل الصّلاة وأتم التسليم على سيد المخلوقات ، هذا آخر **ما أقدرني الله** (ﷻ) عليه ، أحمده أبلغ حمد، فهو الذي هداني لهذا، وماكنت لأهتدي لولا أن هداني الله تعالى .

وفي ختام هذا البحث أود أن ألخّص بعض النتائج التي توصلت اليها :

- من الدراسات الحديثة ، فرع جديد من المعرفة يعنى بالأمن من جميع النواحي ، والمحافظة عليه ، وقد ركز كثير من العلماء في أبحاثهم المعاصرة على هذا الجانب فتأسست مراكز وجمعيات .
- قد اكتسبت قضية الأمن أهمية كبيرة على المستويات كافة ، وأصبحت من أهم مطالب المجتمعات البشرية جميعاً ، لاسيما هذا البلد الذي يعاني من **فقدان الأمن** .
- يتطرق البحث باختصار الى دور الأمن في النصوص الشرعية التي تزخر بمؤلفات هائلة تهتم بهذ الجانب من نواحي مختلفة ، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على العناية الخاصة برعاية الأمن من لدن علمائنا وفقهائنا الكرام .
- إن حل مشاكلنا المعاصرة انما يكون عند التزامنا بهذا الدين العظيم الذي **جاء** بتوجيهات تبني الانسان عقليا و روحيا و خلقيا و علميا و اجتماعيا .
- تشجيع البحوث و الدراسات العلمية المتعلقة بهذا الموضوع ، وتثقيف الناس بأهمية الحفاظ على كيان المجتمع ، من خلال وسائل الإعلام المرئية و المسموعة ، ويكون ذلك على عاتق وزارة الإعلام و الأوقاف و **الثقافة** .

وأخيراً: هذه هي أبرز النتائج و التوصيات ، وغيض من فيض ما أردت تسجيله، وصلى الله و سلم على خير خلقه سيدنا محمد و على آله و صحبه أجمعين ، ن ربك رب العزة عما يصفون و سلام على المرسلين ، و الحمد لله رب العالمين .

الهوامش

(١) رواه الترمذي في جامعه، ك: الزهد، ب (٣٤)، برقم (٢٣٤٦)، ص (٣٨٦)،و حسنه، وابن ماجه في سننه ، ك: الزهد، ب القناعة، برقم (٤١٤١)، وورد الحديث بلفظ ((من أصبح آمنا في سر به، معافى في جسده، عنده طعام يومه ....)) في الأدب المفرد: للبخاري، ب (من أصبح آمنا في سربه)، برقم (٣٠٠)، ص (١١٨)، وفي صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان : (٢/٥٤٥-٥٤٦) ، ك: الرقائق، ب: ذكر الإخبار عمن طيب الله عيشه في هذه الدنيا، برقم (٦٧١) .

(٢) ينظر: تهذيب اللغة (١٥/٥١٠)، مادة: (أَمَنَ): محمد بن أحمد الأزهري (ت ٣٧٠هـ) تحقيق: عبد السلام هارون ورفاقه، الدار المصرية للتأليف والترجمة/ القاهرة ، سنة ١٣٨٤هـ. ومقاييس اللّغة: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا الأزهري (ت ٣٩٥ هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت/ لبنان، تحقيق: محمد عوض وفاطمة محمد أصلان، ط: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م، ص (٧١)، مادة: (أَمَّن). والصحاح: - تاج اللغة وصحاح العربية - (٥/ ٢٠٧١): إسماعيل بن حمّاد الجوهري التركي (ت٣٩٦هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت/ لبنان، ط: الرابعة: ١٩٩٠م. ومختار الصحاح: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ت٦٦٦هـ)، اعتنى به: أحمد جاد، دار الغد الجديد/ القاهرة، ط: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م، ص (٢٤)، مادة: (أمن). ولسان العرب: (١/١١٣)، مادة (أ م ن): أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري (ت٧١١هـ)، دار صادر، بيروت/ لبنان، ط: الأولى، ١٩٩٧م. والمصباح المنير: أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي (ت٧٧٠هـ)، دار الحديث/ القاهرة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، ص (٢٠)، مادة: (أمن). وتاج العروس من جواهر القاموس (٣٤/١٨٤)، مادة: (أمن): محمد مرتضى بن محمد الزبيدي الحسيني الحنفي (ت١٢٠٥هـ)، تحقيق: علي هلالي، المجلس الوطني/ كويت، ط: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

(٣) ينظر: الإسلام والأمن الاجتماعي: د. محمد عمارة، ط: الأولى، دار الشروق/ القاهرة، ١٨١٤هـ - ١٩٩٨م ص (٥) وما بعدها.

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، ب: دعوات النبي (ﷺ) ، برقم (٦٩٩) ينظر: الأدب المفرد : ص (٢٥٠)

(٥)أخرجه البخاري في الأدب المفرد، ب: دعوات النبي (ﷺ)، ص (٢٥٠)، برقم (٦٩٨) .

(٦) رواه الإمام احمد في مسنده (٢٨/٥٥٧) برقم (١٧٣٢٠) بسند حسن، والهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٣٦) ك: البيوع،

ب: ما جاء في الدين، برقم (٦٦٢٣) من حديث عقبة بن عامر. ينظر: مسند الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) ، ومجمع الزوائد ومنبع الفوائد: نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، (ت ٨٠٧هـ) .

(٧)كتاب التعريفات: على بن محمد الشريف الجرجاني الحسيني الحنفي (ت ٨١٦ هـ)، تحقيق د. محمد عبدا لرحمن المرعشلي، دار النفائس/ بيروت، ط: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م . ص (٩٤) ، والموسوعة الفقهية : (٢٧٠/٦) وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية/ الكويت، ط: الثانية، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٣م .

(٨) حيث قال تعالى في معرض الامتنان على قريش: ﴿ فَلْيَعْبُدُوا۟ رَبَّ هَٰذَا ٱلْبَيْتِ ﴿٣﴾ ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍۢ ﴿٤﴾ ﴾ سورة قريش/٣ -٤.

والأمن من الخوف هو أن تطمئن من كل التهديدات التي تتعرض لها، سواء كان اقتصاديا أو اجتماعيا أو سياسيا،داخليا أو خارجيا. ينظر:أمن الأمة من منظور مقاصد الشريعة أحمد محمد عبدالعظيم الجمل ، دار السلام/ مصر، ط: الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م .ص (٢٨) .

(٩) وهو خاص بالمؤمنين الذين يعملون الصالحات، كما صرّح به القرآن الكريم، قال تعالى:﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾ ﴾ سورة الأنعام/ ٨٢، وقال تعالى: ﴿ مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ خَيْرٌ مِّنْهَا وَهُم مِّن فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ ءَامِنُونَ ﴿٨٩﴾ ﴾ سورة النمل/٨٩.

(١٠) ينظر:أمن الأمة من منظور مقاصد الشريعة: ص (٢٩) .

(١١)ينظر : فاعلية المهارات الأمنية في تعزيز الأمن الوطني (رسالة ماجستير) علي نايف منيف البدراني الحربي ، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، كلية العلوم الشرطية ،١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م . ص (٢٤) .

(١٢)ينظر: دور المعلم في تحقيق حسن الخلق وأثره في الأمن الاجتماعي : عبدالله خلفان آل عايش ، مجلة البحوث الأمنية ، كلية الملك فهد الأمنية ، العدد :٤١ ،مجلد :١٧ ، السنة : ١٤٢٩ هـ . ص (١٩) .

(١٣)ينظر : فاعلية المهارات الأمنية في تعزيز الأمن الوطني : ص (٢٤) .

(١٤)ينظر :الاقتصاد السياسي للبطالة : د. رمزي زكي ،ط:بدون ، عالم المعرفة/ الكويت ، ١٩٩٨م .

(١٥)الغذاء: هو كل ما يتغذى به الإنسان من الطعام والشراب ، ينظر: الأمن الغذائي في الإسلام: ص(٢٤) .

(١٦)ينظر :الإعلام الأمني بين النظرية والتطبيق : د. جاسم خليل ميرزا، مركز الكتاب للنشر، ط: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٦م . ص (١٧).

(١٧)ينظر:دور المدرسة في تعزيز الأمن الفكري: فهد بن عبدالله بن قضيب ، جامعة الامام بن سعود الاسلامية ، كلية العلوم الاجتماعية ،١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م .ص (١٤) .

(١٨)ينظر: الانترنت والأمن المعلوماتي الإسلامي (دراسة أولية) حسن مظفر الرزّو، مجلة الأمن والقانون، أكاديمية شرطة دبي/ القيادة العامة لشرطة دبي، السنة/ ١٢، العدد/ الأول - يناير/ ٢٠٠٤م .ص (٦٨) وما بعدها.

(١٩)أهمية و دور الأمن الحضري في الحد من الجريمة في المدن الفلسطينية : (رسالة ماجستير) محمد توفيق الحاج حسن ، جامعة النجاح الوطنية ، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م .ص(٢٣).

(٢٠)المصدر السابق. الصفحة ذاتها.

(٢١)الأمن القومي : هو حماية الأمة من خطر القهر على يد قوة خارجية أو دفع العدوان عن دولة معينة والمحافظة على كيانها، وضمان استقلالها والعمل على استقرار أحوالها الداخلية) وفي تعريف ثان يقدمه أحد علماء الاجتماع يرى (أنه قدرة الأمة على حماية قيمها الداخلية من التهديد الخارجي . ينظر: أمن الأمة من منظورات مقاصد الشريعة: ص (٢٨).

(٢٢) فعلى سبيل المثال:

قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ أَفَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا بَيَٰتًا وَهُمْ نَآئِمُونَ ﴿٩٧﴾ ﴾ سورة الأعراف: ٩٧ ،و قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ أَفَأَمِنُوا۟ مَكْرَ ٱللَّهِ ۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴾ سورة الأعراف: ٩٩ ،وقَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَإِذْ

قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا ﴾ سورة البقرة: ١٢٦ ، وقَالَ تَعَالَىٰ:﴿ فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ﴾ سورة آل عمران: ٩٧ ، وقَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَهَٰذَا ٱلْبَلَدِ ٱلْأَمِينِ ﴿٣﴾ ﴾ سورة التين:٣ ، وقَالَ تَعَالَىٰ:﴿ ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍۢ ﴿٤﴾ ﴾ سورة قريش: ٤ ، وقَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَهُم مِّن فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ ءَامِنُونَ ﴿٨٩﴾ ﴾ سورة النمل: ٨٩ ، وقَالَ تَعَالَىٰ:﴿ إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى مَقَامٍ أَمِينٍ ﴿٥١﴾ ﴾ سورة الدخان: ٥١ ، وقَالَ تَعَالَىٰ:﴿ إِنَّ عَذَابَ رَبِّهِمْ غَيْرُ مَأْمُونٍ ﴿٢٨﴾ ﴾ سورة المعارج: ٢٨ ، وقَالَ تَعَالَىٰ:﴿ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ﴾ سورة التوبة: ٦ .

(٢٣) ينظر: مفردات ألفاظ القران: للعلامة الراغب الأصفهاني (ت٤٢٥هـ) تحقيق .: صفوان عدنان داودي، دار القلم/ دمشق، ط: الأولى، ١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢م، ص٩٠ ـ ٩٢، مادة: (أمن). و معجم ألفاظ القران الكريم: مجمع اللغة العربية/ مصر، ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م، ص (٨٣)، مادة: (أ م ن). و المعجم الموسوعي لألفاظ القران الكريم وقراءاته : د. أحمد مختار عمر، مؤسسة سطور المعرفة/ المملكة العربية السعودية،ط:الأولى، ١٤٣٢هـ ـ ٢٠٠٢م، ص (٧٥).

(٢٤)سورة الأنفال/١١.

(٢٥)سورة آل عمران/ ١٥٤.

(٢٦) ينظر: الإسلام والأمن الاجتماعي: د. محمد عمارة، ط: الأولى، دار الشروق/ القاهرة، ١٨١٤هـ – ١٩٩٨م، ص (٥) وما بعدها.

(٢٧)أرسطو: أو أرسطوطاليس ، ثاني أكبر فلاسفة الغرب بعد أفلاطون ، مؤسس علم المنطق ، فيلسوف يوناني، ولد في بلدة ستاجيرا شمالي اليونان عام (٣٨٤ ق .م)، وعندما بلغ الثامنة عشر من عمره التحقق بأكاديمية أفلاطون ، توفي في مدينة كلسيس (اسمها حاليا كلكيس) عام (٣٢٢ ق.م). ينظر: الموسوعة العربية العالمية:موسوعة متعمدة على النسخة الدولية من دائرة المعارف العالمية، ١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٤م .

(٢٨)هو المؤرخ الأديب الحكيم عبد الرحمن بن محمد بن محمد الحضرمي الأشبيلي الأصل، التونسي المعروف بـ(ابن خلدون) ولد في (٧٣٢هـ ـ ١٣٣٢م)، وتوفي في (٨٠٨هـ ـ ١٤٠٦م) ، وسمى مقدمته بـ: (ديوان المبتدأ والخبر في تأريخ العرب

والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، كتاب رائع يتضمن نظريته في التأريخ على أنه فرع من الفلسفة، وأنه لابد من تحليل الحوادث التأريخية وذلك بدراسة طبائع البشر والعمران، كما يتضمن أخبار العرب والبربر وماجرى في المغرب والمشـرق.

ينظر: إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: للعلامة إسماعيل باشا البابانى البغدادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت/ لبنان (د. ت) (٢/٢٢٨)، ومعجم المؤلفين: (٢/١١٩)عمر رضا كحالة ، ط: الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت/ لبنان، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م، .

(٢٩) ينظر: مقدمة ابن خلدون: (١/٥٤) ، ضبط ومراجعة: خليل شحادة وسهيل زكار، دار الفكر، بيروت/ لبنان، ١٤٣١هـ ـ ٢٠٠١م .

(٣٠)هو أبو العلاء أحمد بن عبدالله بن سليمان الغرير المعري التنوخي: شاعر، فيلسوف، له أكثر من ما يأتي مجلد، ولما مات رثاه (٨٤) شاعراً، توفي سنة (٤٤٩هـ ـ ١٠٥٧م). ينظر: ترتيب الأعلام على الأعوام : (١/٣٣٠).

(٣١) اللزوميّات: أو لزوم ما لا يلزم هي أحد الديوانين الفلسفيين لأبي العلاء، وهي مقطعات، أو قصائد غير مطوله، ينتقد فيها الدين والدولة والناس والطبيعة! ينظر: المنتخب من اللزوميات نقد الدولة والدين والناس: هادي العلوي، ط: الأولى، مركز الأبحاث والدراسات الاشتراكية في العالم العربي، ١٩٩٠م: ص (٥).

(٣٢) مما يجدر ذكره: أن بعض الناقلين لهذا البيت نسبوه الى الشاعر الشهير المتنبي (ت ٣٥٤هـ)، ولكنني تصفحت ديوانه فما عثرت عليه ، وبعد البحث عنه وجدته في ديوان أبي العلاء المعري(ت ٤٤٩هـ) ينظر: شرح اللزوميّات: (٣/٩٢) ،نظم أبي العلاء أحمد بن عبدالله بن سليمان المعري المتوفى (٤٤٩هـ ـ ١٠٥٧م) تحقيق لجنة بإشراف: د. حسين أنصار، مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩٤م .

(٣٣) سورة قريش/ ٣ ـ ٤.

(٣٤) سورة الحجر/ ٤٦.

(٣٥) ينظر: خطاب الأمن في الإسلام وثقافة التسامح والوئام د. عبدالله الشيخ المحفوظ ولد بيه، أكاديمية نايف العربية للعوم

الأمنية، ط: الأولى/ الرياض، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م .ص (٢٢)، والأمن مسؤولية الجميع (رؤية مستقبلية) : د. هاشم محمد الزهراني ورقة عمل مقدمة لندوة (المجتمع والأمن) المنعقدة بكلية فهد الأمنية بالرياض في ٢١ -١٤٢٥/٢/٢٤هـ .ص (٣)،ومدخل الى فقه النعمة: عبد الآله ميقاتي، ط: الأولى، دار البشائر الإسلامية، بيروت/ لبنان، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م . ص (٢٧٤).

(٣٦)سورة الذاريات/ ٥٦.

(٣٧)سورة هود/ ٦١.

(٣٨) ينظر: نظرية الحق في الفقه الإسلامي: أ.د. عبدالستار حامد الدباغ، ط: الأولى، ديوان الوقف السني، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م . ص (٧٧).

(٣٩) آمن في سِربه ، أي: في نفسه. ويروى بالفتح ، وهو المسلك والطريق. النهاية في غريب الحديث والأثر : (٣٥٦/٢) (ابن الأثير) الامام مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري (ت ٦٠٦ هـ) ، تحقيق : محمد محمود الطناجي ، وطاهر أحمد الزاوي ، مؤسسة التأريخ العربي (د. ت) مادة: (سرب).

(٤٠) حيز: أصلها حوز، وهو الجمع والتجمع، وكل من هم شيئاً الى نفسه فقد حازه حوزاً. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١ /٤٥٩). مادة: (حوز).

(٤١) تقدم تخريجه ، في ص (١) الهامش رقم : (١) .

(٤٢) الأمن مسؤولية الجميع (رؤية مستقبلية) : ص (٣-٤).

(٤٣) ينظر: الموافقات : (٢٠/٢) لأبي إسحاق إبراهيم بن محمد اللخمي الشاطبي (ت ٧٩٠ هـ)تحقيق : أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سليمان ، ط: الأولى ، دار عفان / السعودية ،١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م .

(٤٤) ينظر: الإرهاب وأحكامه في الفقه الإسلامي: ص (٥٣).

(٤٥) رواه الترمذي في جامعه، ك: الإيمان، ب: ما جاء في أن المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، برقم: (٢٦٢٧)،

ص (٤٢٦ ل: حديث حسن صحيح، ورواه النسائي (المجتبى)، ك: الإيمان وشرائعه، ب: صفة المؤمن، برقم: (٤٩٩٥)، ص (٥١٣).

(٤٦)سورة المائدة/ ٣٢

(٤٧) سورة المائدة/٣٣ .

(٤٨) وهو الطواف بالليل ، لتتبع اللصوص ، وطلب أهل الفساد ، ومن يخشى شرهم ، وتوفير السعادة والطمأنينة للرعية.ينظر : المصباح المنير : ص(٢٤٥) مادة (ع س س) . **ويمكن أن يقاس عليه الآن** نظام الدوريات التي تقوم بها القوات الداخلية سواء في الطرقات ، أو الشوارع.

(٤٩) ينظر: الأحكام السلطانية والولايات الدينية أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي (ت٤٥٠هـ)، ط: الأولى، المكتب الإسلامي، بيروت/ لبنان، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م .ص (٢٩) .

(٥٠)هو محمد بن محمد الطوسي الغزالي، وكنيته: أبو حامد، ولد بطوس، سنة (٤٥٠هـ)، ورحل الى نيسابور، ثم بغداد، ثم الحجاز والشام ومصر، وبرع في المذهب الشافعي والجدل والمنطق والفلسفة، وتصدى للرد على المبطلين من المتكلمين، وكان يتقن الفارسية، وله تصانيف عديدة ،توفي بمدينة طوس سنة (٥٠٥هـ) . ينظر: طبقات الشافعية الكبرى (١٩١/٦): العلامة عبدالوهاب بن علي السبكي، تحقيق : محمود محمد الطناحي و عبدالفتاح محمد الحلو ، ط: الثانية، دار هجر / القاهرة ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

(٥١)المستصفى من علم الأصول: (٢١٧/١)، تأليف الإمام محمد بن محمد الغزالي، تحقيق: نجوى ضوّ، ط: الأولى، دار إحياء التراث العربي، بيروت/ لبنان (د.ت) .

(٥٢)هو عبدالرحمن بن أبي بكر بن محمد الخضيري الأسيوطي، المعروف بجلال الدين السيوطي، وكنيته: أبو الفضل، ولد سنة (٨٩٤ هـ)، فقيه شافعي، صنف في علوم شتى، توفي سنة (٩١١هـ) بمصر. ينظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب: (٥١/٨-٥٥)لعبدالحي بن العماد ، دار الآفاق الجديدة، بيروت(د.ت).

(٥٣)ينظر: الأشباه والنظائر: عبدالرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي ، ص (٨٥).

(٥٤) ينظر: الاختيار لتعليل المختار: (٢٠/١) العلامة أبو محمد محمود بن أحمد العيني (ت٨٥٥هـ)، ط: الثانية، دارالفكر/ بيروت، ١٤١١هـ-١٩٩٠م ، والمدونة الكبرى: (١٤٥/١)، الإمام مالك بن انس الأصبحي (ت١٧٩هـ)، ط: الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م .، ومغني المحتاج الى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: (١٤٤/١) ،الشيخ شمس الدين محمد بن الخطيب الشربيني (ت ٩٧٧ هـ)، ط: الأولى، دار المعرفة، بيروت/ لبنان، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م .والمغني شرح مختصر الخرقي: (٣١٥/١) ، الإمام موفق الدين أبو محمد عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي (ت٦٢٠هـ)، تحقيق د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، ود. عبدالفتاح محمد الحلو، ط: الثانية، دار عالم الكتب/ الرياض، بيروت/ لبنان، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م .

(٥٥) سورة النساء/ ٢٩.

(٥٦) ينظر: حاشية الشيخ محمد أمين الشهير بابن عابدين المسماة (ردّ المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار: (٩٩/١) ، ومغني المحتاج: (٢٢١/١) ، والمغني: (٩٢/٢) .

(٥٧) ينظر: حاشية ابن عابدين: (٥٧١/١)، والنوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات (٤٥٧/١) ، والمهذب: (٢٠٥/١) ، والكافي: (٣٩٩/١) .

(٥٨)ينظر: حاشية الشيخ محمد أمين الشهير بابن عابدين (٥٧١/١)، ط: الثالثة، المطبعة الكبرى الأميرية/ مصر، ١٣٢٣هـ ، والنوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات: (٤٥٧/١) أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن أبو زيد القيرواني(ت٣٨٦هـ)، تحقيق: عبدالفتاح محمد الحلو،ط: الأولى، دار الغرب الإسلامي، بيروت/ لبنان، ١٩٩٩م. والمهذب: (٢٠٥/١) ، أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزآبادي الشيرازي (ت٤٧٦هـ)، ط: الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م . والكافي: (٣٩٩/١) ، موفق الدين ابو محمد عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ)، تحقيق: عبدالمحسن التركي، ط: الأولى، دار هجر، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م .

(٥٩)رواه ابن ماجه في سننه ، ك: المساجد، ب: التغليظ في التخلف عن الجماعة، برقم: (٧٩٣). ص (٩٥) ، وصححه الحاكم (٢٤٥/١)على شرط الشيخين و قال الحافظ ابن حجر في بلوغ المرام : ص(٨٢) ((وإسناده على شرط مسلم))، وصححه في التلخيص (٣٠/٢) .

(٦٠) ينظر : الأعذار المبيحة لترك الجمعة و الجماعة : ص (٤٧٢) .

(٦١) ينظر: الاختيار لتعليل المختار: (١/١٤٠)، والمدونة الكبرى: (١/٤٤٠)، ومغني المحتاج: (١/٦٧٩).

(٦٢) سورة آل عمران/ ٩٧.

(٦٣) سورة البقرة/ ١٢٦.

(٦٤) أخرجه (الشيخان): البخاري في صحيحه: ص (٣٥٠)، ك: جزاء الصيد، ب: لا يحل القتال بمكة، برقم: (١٨٣٤)، ومسلم في صحيحه: ص (٥٣٥)، ك: الحج، ب: تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام، برقم: (١٣٥٣) .

(٦٥)سورة آل عمران/ ١٠٤

(٦٦) ينظر: نهاية المحتاج: (٨/٤٥) ، محمد بن شهاب الدين الرملي (ت ١٠٠٤ هـ)، ط: الأخيرة، دار الفكر، بيروت/ لبنان، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.

(٦٧) سورة البقرة/ ١٧٣.

(٦٨) ينظر: الاختيار لتعليل المختار: (٣/١٧٨). وحاشية الدوسقي على الشرح الكبير: (٢/٣٤٢) ، ومغني المحتاج: (٣/٥٦٦)، والإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل (٣/٢٤٣) .

(٦٩) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق: (٣/٢٣٦) ، والمدونة الكبرى: (٣/٦١٠) ، ومغني المحتاج: (٢/٤٠٠)، والمغني: (٧/١٣٣).

(٧٠) ينظر:الاختيار لتعليل المختار: (٣/٢٧).والمدونة الكبرى: (٤/٤٣٤). ومغني المحتاج: (٣/٢٦١)، والمغني: (٩/٢٦١).

(٧١) رواه البخاري في الأدب المفرد بلفظ ((صالح الأخلاق)): ص (١٠٩)، ب: حسن الخلق، حديث رقم (٢٧٣).

(٧٢) مفهوم الحداثة في الأصل والمنشأ، ظاهرة أجنبية قادمة من المجتمع الغربي الى المجتمع المسلم، ويقصد منها تحطيم الأطر التقليدية والشخصية والفردية،وهذا الفكر الحداثي قد تسلل بأسلوب دفع الكثير من المسلمين عن التنازل عن قيمهم وأخلاقهم.ينظر:نقد العقل الغربي(الحداثة وما بعد الحداثة): مطاع صفدي ، ط : بدون ، مركز الانماء القومي ، بيروت / لبنان ، ١٩٩٠ م .ص(٢٢) .

(٧٣) ينظر :البيئة من منظور تربوي اسلامي (رسالة ماجستير): عصام أحمد علي الزعبي، جامعة اليرموك، ١٤٢٢هـ -٢٠٠١م .ص (١٨).

(٧٤) سورة القصص: ٧٧.

(٧٥) سورة البقرة: ٦٠ .

(٧٦) ينظر: دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الاسلامي: د. يوسف القرضاوي، ط: الأولى، مؤسسة الرسالة/لبنان، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢مص (١٧٠) .

(٧٧) سورة النحل:من الآية ٩٧.

(٧٨) سورة المائدة: ٣٢.

(٧٩) سورة النساء: من الآية ٢٩

(٨٠) ينظر: رعاية البيئة في شريعة الاسلام: ص (٤٩).

(٨١) كما صرحت بذلك الأحاديث الصحيحة، ينظر: صحيح البخاري، ك: الديات، ب: قول الله تعالى:﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾ سورة النساء: من الآية ٩٣، رقم (٦٨٦٤)، ص (١٣٠٩)، وصحيح مسلم، ك: القسامة والمحاربين، ب: المجازاة بالدماء في الآخرة، رقم (١٦٧٨)، ص (٦٩٥).

(٨٢) ينظر: التوجيه التشريعي الاسلامي في نظافة البيئة وصحتها: ص (٣٦٥)

(٨٣) الذهايمر: داء يصيب المخ ويتطور ليفقد الانسان ذاكرته وقدرته على التركيز والتعلم، ويحدث أحيانا تغيرات في شخصية المريض فيصبح أكثر عصبية وفي بعض الحالات يصاب بالحنون المؤقت. ينظر: ويكيبيديا الموسوعة الحرة، بوابة العقل والدماغ. (www.wikipedia.org/wiki/).

(٨٤) ينظر: فلسفة الشريعة: .د. مصطفى ابراهيم الزلمي، ط: بدون، دار الرسالة للطباعة/ بغداد، ١٩٧٩م .ص (٢٦٦).

(٨٥) ينظر :أمن الأمة من منظور مقاصد الشريعة: ص (١٤٤) .

(٨٦) ينظر: أمن الأمة من منظور مقاصد الشريعة: ص (١٨٩).

Abstract

The present study deals with the role of security and its significance in performing all sorts of religious rites and duties. Security opens horizons in identifying religion and direct it in the scope of religious education that establishes this tendency in the depths of the individual and the profundity of the society.

Prophet Muhammad (PBUH), for instance, was referred to as “the honest truthful” by an illiteracy-dominated society. And when this honest truthful was sent as messenger by Allah, he applied this honesty and truthfulness so comprehensively that enable him to win the faithfulness and loyalty of the believers. This messenger (PBUH) says, “He ,who rises safe in his folk, sound in health, and with his day meal in possession, is like one who owns the whole world”. This reveals the interrelationship between religion and security is a amazing way.

This research is in three chapters besides the introduction and the conclusion. Chapter one covers the definition of ***security*** linguistically and technically, its types, and its notion in the Holy Quran. Chapter two investigates the value of security and its role in people’s life in six sections: people’s necessity to security, security as an objective of jurisprudence, its value in ritual duties, its value in the validity of transactions and dealings, its impact on moral values, and the role of Islamic jurisprudence in maintaining security. Chapter three touches upon security maintenance in the main objectives of religion in five sections that deal the fifth types of maintenance: religion, soul, breed, brain, and property.